تفسير سورة الأنفال (65-69)

تفسير سورة الأنفال (65–69)

{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ [65]}

يقول تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ}** التحريض: الحث على الشيء بكثرة التزيين وتسهيل الخطب فيه، أي: حث المؤمنين على قتال الكفار بكل ما يقوي عزائمهم وينشطُ هممهم، من الترغيب في الجهاد وما يترتب على ذلك من خير في الدنيا والآخرة، ولهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرض على القتال، عند صفهم ومواجهة العدو، كما قال لأصحابه يوم بدر حين أقبل المشركون لقتاله: »قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ«، فقَالَ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ الله، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: »نَعَمْ«، قَالَ: بَخٍ بَخٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: »مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟« قَالَ: لَا وَالله يَا رَسُولَ الله، إِلَّا رَجَاءَةَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: »فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا«، فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ؛ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ، قَالَ: فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ

حَتّى قُتِلَ.

{إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ} أيها المؤمنون {عِشْرُونَ} رجلاً {صَابِرُونَ} عند لقاء العَدو، ثابتون {يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ} من العدو {وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا} يكون الواحد بنسبة عَشرة من الكفار {بِأَنَّهُمْ} وذلك بأن الكفار {قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ} أي: لا علم عندهم بما أعد الله للمجاهدين في سبيله من خيري الدنيا والآخرة، فهم يقاتلون لأجل العلو في الأرض والفساد فيها، لذلك هم لا يثبتون في القتال خشية أن يقتلوا فتذهب دنياهم.
وأنتم تفقهون المقصود من القتال، أنه لإعلاء كلمة الله وإظهار دينه، والذب عن كتاب الله، وتؤمنون بما أعد الله للمجاهدين في سبيله من أجر وفضل، وهذه كلها دواع للشجاعة والصبر والإقدام على القتال.

هذه الآية تدل على وجوب الصبر عند لقاء العدو، وعدم جواز الفرار إذا كان الكفار عشرة أمثال المسلمين، الواحد لعشرة.

{الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ [66]}.

ثم خفف الله على العباد هذا الحكم، فقال: {الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا} فلذلك اقتضت رحمته وحكمته

التخفيف {فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ} الواحد باثنين {وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ} بعونه وتأييده.

أخرج البخاري في صحيحه عَن ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " لَمَّا نزلَتْ: {إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ} شَقَّ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ، حِينَ فُرِضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لاَ يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشَرَةٍ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ "، فَقَالَ: (الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضُعْفًا، فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ) قَالَ: »فَلَمَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ العِدَّةِ نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خُفِّفَ عَنْهُمْ.«

قال السعدي: وهذه الآيات صورتها صورة الإخبار عن المؤمنين، بأنهم إذا بلغوا هذا المقدار المعين يغلبون ذلك المقدار المعين في مقابلته من الكفار، وأن الله يمتن عليهم بما جعل فيهم من الشجاعة الإيمانية.

ولكن معناها وحقيقتها الأمر، وأن الله أمر المؤمنين – في أول الأمر – أن الواحد لا يجوز له أن يفر من العشرة، والعشرة من المائة، والمائة من الألف.

ثم إن الله خفف ذلك، فصار لا يجوز فرار المسلمين من مثليهم من الكفار، فإن زادوا على مثليهم جاز لهم الفرار. انتهى باختصار. والله أعلم

{مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ [67]}

في معركة بدر أخذ المسلمون مجموعة من المشركين أسرى، وأرادوا أخذ المال من كفار قريش مقابل إطلاقهم لهم ليستفيدوا من المال، ولم يكن قد أحل الله لهم ذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآيات.

أخرج مسلم في صحيحه عن ابن عباس يروي الخبر عن عمر، قَالَ ابن عباس: فَلَمَّا أَسَرُوا الْأُسَارَى -يعني يوم بدر-، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ: »مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَى؟« فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: »مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟« قُلْتُ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلَانٍ نَسِيبًا لِعُمَرَ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا، فَهَوِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً

بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمِ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ – شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: {مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ} [الأنفال: 67] إِلَى قَوْلِهِ {فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا} [الأنفال: 69] فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ. انتهى

{مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ}

أي ما ينبغي لنبي أن يحتبس كافراً قدِر عليه وصار في يده للفداء أو للمن.

والفداء مال ونحوه يؤخذ مقابل إطلاق الأسرى.

فكان قتل المشركين الذين أسرهم صلى الله عليه وسلم يوم بدر ثم فادى بهم؛ أولى بالصواب من أخذ الفدية منهم وإطلاقهم.

{حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ} حتى يبالغ في قتل المشركين في الأرض، ويقهرهم، يقال منه: أثخن فلان في هذا الأمر؛ إذا بالغ فيه.

{تُرِيدُونَ} بأخذكم الفداء وإبقائهم **{عَرَضَ الدُّنْيَا}** أي: لا لمصلحة تعود إلى دينكم.

قال الطبري: يقول للمؤمنين من أصحاب رسول الله صلى

الله عليه وسلم: تريدون أيها المؤمنون عرض الدنيا بأسركم المشركين، وهو ما عُرض للمرء منها من مال ومتاع، يقول: تريدون بأخذكم الفداء من المشركين متاع الدنيا وطُعمَها.

{وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ} قال الطبري: والله يريد لكم زينة الآخرة، وما أعد للمؤمنين وأهل ولايته في جناته بقتلكم إياهم وإثخانكم في الأرض، يقول لهم: واطلبوا ما يريد الله لكم، وله اعملوا، لا ما تدعوكم إليه أهواءُ أنفسكم من الرغبة في الدنيا وأسبابها.

{وَاللَّهُ عَزِيزٌ} إن أنتم أردتم الآخرة لم يغلبكم عدو لكم؛ لأن الله عزيز لا يقهر ولا يغلب، وإنه {حَكِيمٌ} في تدبيره أمر خلقه.

{لَوْلا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ [68]}

أخرج أحمد والترمذي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: »لَمْ تَحِلَّ الغَنَائِمُ لِلأَحَدٍ سُودِ الرُّؤوسِ مِنْ قَبْلِكُمْ، كَانَتْ تَنْزِلُ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ وَقَعُوا فِي الغَنَائِمِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [الأنفال: 68] "

{لَوْلا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ} لولا قضاء من الله سبق في

اللوح المحفوظ، أنه قد أحل لكم الغنائم، وأنه لا يعذب أحداً حتى يبين له ما يتقيه {لَمَسّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُم عَذَابٌ عَظِيمٌ} لنالكم من الله عذاب عظيم بسبب أخذكم الغنيمة والفداء.

{فَكُلُوا ممّا غَنِمتُمْ حَلالا طَيِّبًا وَاتّقُوا اللّهَ إِنّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ [69]}.

{فَكُلُوا ممّا غَنِمتُمْ حَلالا طَيِّبًا} فعند ذلك أخذوا من الأسرى الفداء، وأحلت لهم الغنائم، ولم تَحِل لأحد قبلهم.

أخرج الشيخان عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ: »أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنّ أَحَدٌ قَبْلِي، كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، وَأُحِلّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتْهُ الصّلَاةُ صَلّى حَيْثُ كَانَ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ، وَأُعْطِيتُ الشّفَاعَةَ«.

{وَاتّقُوا اللّهَ} وخافوا الله فلا تفعلوا في دينكم شيئا بعد هذه، من قبل أن يبين الله لكم، كما فعلتم في أخذ الفداء وأكل الغنيمة وأخذتموهما من قبل أن يَحِلا لكم {إِنّ اللّهَ غَفُورٌ} يغفر لمن تاب إليه جميع الذنوب، ويغفر لمن لم يشرك به شيئاً جميع المعاصي.

{رَحِيمٌ} بهم، فلا يعذب من تاب من ذنوبه.

قال ابن كثير: وقد استقر الحكم في الأسرى عند جمهور العلماء: أن الإمام مخير فيهم: **إن شاء قتل** -كما فُعل ببني قريظة -**وإن شاء فادى بمال** -كما فُعل بأسرى بدر -أو بمن أُسر من المسلمين -كما فَعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك الجارية وابنتها اللتين كانتا في سبي سلمة بن الأكوع، حيث ردهما وأخذ في مقابلتهما من المسلمين الذين كانوا عند المشركين، **وإن شاء استرق من أسر**. هذا مذهب الإمام الشافعي وطائفة من العلماء، وفي المسألة خلاف آخر بين الأئمة مقرر في موضعه من كتب الفقه. انتهى